



كلية الحقوق
قسم القانون الدولي العام

مدى توافر المسؤولية الجنائية الدولية للفرد عن الجرائم المعلوماتية المرتكبة عبر الإنترنت

بحث لنيل درجة الدكتوراه في القانون الدولي العام

مقدمة من الباحث

تامر محمد ذكي حسن

لجنة الحكم على الرسالة :

- (مُشرفاً ورئيساً) الأستاذ الدكتور/ إبراهيم محمد العناني
أستاذ القانون الدولي العام، كلية الحقوق جامعة عين شمس.
- (مُشرفاً وعضواً) الأستاذ الدكتور/ جميل عبد الباقي الصغير
أستاذ القانون الجنائي، كلية الحقوق جامعة عين شمس.
- (عضواً) الأستاذ الدكتور/ مدحت رمضان
أستاذ ورئيس قسم القانون الجنائي، كلية الحقوق، جامعة القاهرة
- (عضواً) الأستاذ الدكتور/ محمد صافي يوسف
أستاذ ورئيس قسم القانون الدولي العام. كلية الحقوق جامعة عين شمس
ووكيل الكلية للدراسات العليا والبحوث.

القاهرة – ٢٠١٨



كلية الحقوق
قسم القانون الدولي العام

صفحة العنوان

أسم الباحث : تامر محمد ذكي حسن.

**أسم الرسالة : مدى توافر المسؤولية الجنائية الدولية للفرد
عن الجرائم المعلوماتية المرتكبة عبر الإنترنت**

الدرجة العلمية : الدكتوراه.

القسم : القانون الدولي العام.

الكلية : الحقوق.

الجامعة : جامعة عين شمس.

سنة التخرج : ٢٠٠٣

سنة المنح : ٢٠١٨.



كلية الحقوق
قسم القانون الدولي العام

رسالة دكتوراه مدى توافر المسؤولية الجنائية الدولية للفرد عن الجرائم المعلوماتية المرتكبة عبر الإنترنت

مقدمة من الباحث

تامر محمد ذكي حسن

لجنة الحكم على الرسالة :

الأستاذ الدكتور/ إبراهيم محمد العناني (مُشرفاً ورئيساً)

أستاذ القانون الدولي العام، كلية الحقوق جامعة عين شمس.

الأستاذ الدكتور/ جميل عبد الباقي الصغير (مُشرفاً وعضواً)

أستاذ القانون الجنائي، كلية الحقوق جامعة عين شمس.

الأستاذ الدكتور/ مدحت رمضان (عضواً)

أستاذ ورئيس قسم القانون الجنائي، كلية الحقوق، جامعة القاهرة

الأستاذ الدكتور/ محمد صافي يوسف (عضواً)

أستاذ ورئيس قسم القانون الدولي العام. كلية الحقوق جامعة عين شمس
ووكيل الكلية للدراسات العليا والبحوث.

الدراسات العليا

ختم الإجازة: أجازت الرسالة: بتاريخ / /

موافقة مجلس الجامعة

موافقة مجلس الكلية

الإهداء

"إلى كل من كان له أثرٌ في مسيرة حياتي،
إلى كل من صحبني في رحلتي، مع هذا
البحث داعماً وناصحاً ومرشداً،
إلى والدي ووالدتي (حفظهما الله)
فدعواتهما سرُّ نجاحي، إلى زوجتي وابنتي
(حماهما الله) فوجودهما في حياتي باعث
على التفوق،

إلى شقيقي الدكتور السيد ذكي،
فمساندته إليّ كانت أكبر حافز،
إلى وطني أهدي هذا الجهد المتواضع".



الشكر والعرفان لله أولاً ...

أتقدم بالشكر والتقدير والعرفان إلى مشرفي على الرسالة **للأستاذ الدكتور/ إبراهيم محمد العناني** أستاذ القانون الدولي العام، كلية الحقوق جامعة عين شمس..، حيث لم يبخل علي ولا على هذه الرسالة بالنصح والإرشاد والتوجيه ولم يكن لهذه الرسالة ان تظهر الى الوجود لولا جهوده المتواصلة، والذي مهما كتبت فلن استطيع ان أوفيه حقه من أن أشكره وأقدره بإخلاص عميق على هذا الجهد الكبير الذي بذله من علم وتوجيه فله مني جزيل الشكر وجزاه الله عني خير الجزاء داعياً له بوافر الصحة والعافية وان يحفظه الله دوماً ليكون ذخراً للعلم وطلابه.

كما لا يفوتني ان أتقدم بأسمى آيات الشكر والتقدير والعرفان إلى **الأستاذ الدكتور/ جميل عبد الباقي الصغير** أستاذ القانون الجنائي، كلية الحقوق جامعة عين شمس ، بقبوله الاشتراك في الاشراف على الرسالة والذي تعلمت منه الكثير من الملاحظات والتوجيهات والإرشاد، وجزاه الله عني كل خير وأدعو له الله بوافر الصحة والعافية .

كما أتقدم بجزيل الشكر والتقدير والعرفان الى صاحب السعادة **الأستاذ الدكتور/ مدحت رمضان** أستاذ ورئيس قسم القانون الجنائي، كلية الحقوق، جامعة القاهرة، والذي يشار له بالبنان بقبوله الاشتراك في لجنة المناقشة والتحكيم والذي تعلمت منه الكثير من الملاحظات والتوجيهات والإرشاد عندما حضرت له العديد من المناقشات فكان مثلاً في العطاء فله مني كل الشكر والتقدير والعرفان وجزاه الله عني كل خير وأدعو له الله بوافر الصحة والعافية .

كما أتقدم بالشكر والتقدير والعرفان للأستاذ الدكتور/ محمد صافي يوسف أستاذ ورئيس قسم القانون الدولي العام. كلية الحقوق جامعة عين شمس ووكيل الكلية للدراسات العليا والبحوث، بقبوله الاشتراك في مناقشة رسالتي والحكم عليها وهذا فخر عظيم لي في ان استفيد من نصحه وإرشاده وملاحظاته القيمة فجزاه الله عني وعن طلاب العلم خير جزاء ووفقه الله وأدام عليه الصحة والعافية .

كما لا يفوتني ان أتقدم بأسمى آيات الشكر والتقدير والعرفان إلى جامعة عين شمس و لإدارة كلية الحقوق والى كل الأساتذة والمفكرين والعاملين فيها. وإلى مصر الحبيبة قلب الأمة وشعبها الطيب الكريم الأصيل.

الى الحضور الكريم، الذين شرفوني بالحضور ممن حضر أمسية المناقشة من باحثين وأخوة وزملاء واصدقاء.

وفي النهاية أدعو الله سبحانه وتعالى ان ينال هذا الجهد القبول وان يجعل هذه الرسالة بداية موفقه ، فما كان من خطأ وتقصير فمني وما كان من صواب فمن الله وفضله، والله الموفق والهادي الى سوء السبيل وآخر دعوانا الحمد لله رب العالمين

والسلام عليكم ورحمت الله وبركاته.

المقدمة

مقدمة عامة

أ- **موضوع البحث:** بدأت الثورة المعلوماتية نتيجة اقتران تقنيتي الاتصالات من جهة، والمعلومات وما وصلت إليه من جهة أخرى، فالثورة المعلوماتية هي الطفرة العلمية والتكنولوجية التي نشهدها اليوم، حتى بات يطلق على هذا العصر **عصر المعلومات**. وتعدُّ المعلومة أهم ممتلكات الإنسان، اهتم بها، على مر العصور، فجمعها ودونها وسجلها على وسائل متدرجة التطور، بدأت بجدران المعابد والمقابر، ثم انتقلت إلى ورق البردي، وانتهت باختراع الورق الذي تعددت أشكاله، حتى وصل بها المطاف إلى الأقراص الإلكترونية الممغنطة^(١).

وباتحاد هاتين الطفرتين في عالم التكنولوجيا، ولدَ علم جديد هو علم تقنية المعلوماتية *Telematique*، وهو مصطلح يعبر عن اقتران التقنيتين، ويتكون الجزء الأول من كلمة *Telecommunication*، وهو الاتصال من بعد، والجزء الثاني من كلمة *Information*، وتعني المعلومات، وهو علم اتصال المعلومات عن بُعد، كما جاء التقدّم الفني مصحوباً بصور مستحدثة لارتكاب الجرائم، التي تستعير من هذه التقنية أساليبها المتطورة، فأصبحنا أمام ظاهرة جديدة هي ظاهرة الجريمة المعلوماتية^(٢).

ولقد تباينت الصور الإجرامية لظاهرة الجريمة المعلوماتية وتشعبت أنواعها؛ فلم تعد تهدد العديد من المصالح التقليدية التي تحميها التشريعات منذ

(١) د/هشام فريد رستم، قانون العقوبات ومخاطر تقنية المعلومات، مكتبة الآلات الحديثة، أسيوط، ١٩٩٢، ص ٥.

(٢) د/ صالح أحمد البربري، دور الشرطة في مكافحة جرائم الإنترنت في إطار الاتفاقية الأوروبية، الموقعة في بودابست في ٢٣/١١/٢٠٠١، www.arablawninfo.com، ص ٢.

عصور قديمة، بل أصبحت تهدد العديد من المصالح والمراكز القانونية التي استحدثتها التقنية المعلوماتية بعد اقترانها بثورتي الاتصالات والمعلومات. فالمصالح التقليدية التي تحميها كل التشريعات والنظم القانونية، منذ زمن بعيد بدأت تتعرض إلى أشكال مستحدثة من الاعتداء بواسطة هذه التقنية الحديثة، فبعد أن كان الاعتداء على الأموال يتم بواسطة السرقة التقليدية أو النصب، وكانت الثقة في المحررات الورقية يُعتدَى عليها بواسطة التزوير، أصبحت هذه الأموال يُعتدَى عليها عن طريق اختراق الشبكات المعلوماتية وإجراء التحويلات الإلكترونية من أقصى مشارق الأرض حتى مغاربها في لحظات معدودة، كما أصبحت تلك الحقوق الثابتة في الأوعية الورقية يُعتدَى عليها في أوعيتها الإلكترونية المستحدثة عن طريق اختراق الشبكات والأنظمة المعلوماتية دون الحاجة إلى المساس بأي وثائق أو محررات ورقية^(١). وبعد أن كانت الحياة الخاصة للإنسان تواجه الاعتداء باستراق السمع أو الصور الفوتوغرافية، أصبحت هذه الخصوصية تنتهك بواسطة اختراق البريد الإلكتروني والحاسبات الشخصية، وقواعد البيانات الخاصة بالتأمين الصحي، والمستشفيات ومؤسسات الائتمان، والتأمين الاجتماعي.

وأما المصالح المستحدثة^(٢)، فتتمثل في استحداث مراكز قانونية أفرزتها الحياة الرقمية الجديدة، مثل حقوق الملكية الفكرية على تصميم البرامج المعلوماتية، بالإضافة إلى حقوق الملكية الصناعية، والاسم التجاري للمواقع الإلكترونية المختلفة، والحقوق الناتجة عن تشغيلها والخدمات التي تقدمها للعملاء.

(١) د/ ممدوح خليل عمر، حماية الحياة الخاصة والقانون الجنائي، دار النهضة العربية،

القاهرة ١٩٨٣، ص ٢٠٧

(٢) د/عبد الفتاح بيومي حجازي ، صراع الكمبيوتر والإنترنت ، في القانون العربي

النموذجي دار الكتب القانونية ، القاهرة ٢٠٠٧ ص ٦٠٩

فإذا ما تأخرت القوانين والتشريعات اللازمة لمواجهة هذه الظاهرة الإجرامية الجديدة، فسوف نواجه عشوائية سيبيريه كتلك العشوائية العمرانية التي نتجت عن تأخر قوانين التطوير العمراني؛ لأن الفضاء السيبري المتعولم وضع أكثر من ٢٠٠ دولة في حالة اتصال دائم، وأصبحت شبكة الإنترنت اليوم تشهد تعايشاً مستمراً في جميع المجالات العلمية والبحثية والاقتصادية، بل والسياسية والاجتماعية على حدٍ سواء، وهو ما يقودنا إلى ضرورة التعرض إلى تحديات الجريمة المعلوماتية في ظل الفراغ التشريعي في مواجهة هذه الجرائم من جهة، وتحديات الجريمة المعلوماتية العابرة للحدود الإقليمية من جهة أخرى. ولأنه على الجانب الدولي، لم يكن هناك قلق مع بدايات شبكة الإنترنت من جرائم يمكن أن ترتكب عليها أو بواسطتها لا لأنها آمنة في تصميمها وبنائها، بل لمحدودية مستخدميها، علاوة على كونها كانت مقصورة على فئة معينة من المستخدمين، الباحثين ومنتسبي الجامعات، إلا أنه ومع توسع استخدامها ودخول جميع فئات المجتمع الدولي إلى قائمة مستخدميها، بدأت تظهر على الوجود ما يسمى بالجرائم المعلوماتية على الشبكة^(١) أو بواسطتها، جرائم تتميز بحدائثة الأسلوب وسرعة التنفيذ وسهولة الإخفاء والقدرة على محو آثارها وتعدد صورها وأشكالها. ليس هذا فحسب، بل اتصفت بالعالمية وبأنها عابرة للحدود، وهذا أمر طبيعي خاصة إذا ما علمنا أن شبكة الإنترنت ذاتها لا تعرف الحدود؛ أي أنها ذات طبيعة عالمية.

الأمر الذي حدا بنا إلى دراسة سبل مكافحة الجريمة المعلوماتية دولياً وبحث التعاون الدولي إزاء ذلك، والآليات المستخدمة حيال التنظيم القانوني للجريمة المعلوماتية وأسس المسؤولية الجنائية الدولية وكيفية ترتيب المسؤولية الجنائية الدولية وتحقيقها على الفرد مرتكب الجريمة المعلوماتية العابرة للحدود

(١) جرائم الحاسب الآلي، ورقة عمل مقدمة من الأمانة العامة لمجلس التعاون الخليجي لاجتماع اللجنة الفنية المتخصصة بدراسة سبل مكافحة الجرائم الإلكترونية " الإنترنت" الأول والذي أنعقد بمقر الأمانة العامة بالرياض خلال الفترة من ٤-٥/٤/٢٠٠٤م.